

وإذ تحيط علماً بالمشاكل الخاصة التي تواجهها جُزر القمر بوصفها بلدًا جزريًا ناميًا وواحدًا من أقل البلدان نموًا بين البلدان النامية.

وإذ تلاحظ الأولوية التي أعطتها حكومة جُزر القمر لمسائل الهياكل الأساسية والنقل والاتصالات السلكية واللاسلكية.

وإذ تلاحظ كذلك المشاكل الخطيرة التي تواجه جُزر القمر فيما يتعلق بالميزانية وميزان المدفوعات.

وإذ تشير إلى قرارها ١٢٧/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، الذي أحاطت فيه علماً بمناشدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي المجتمع الدولي أن يستجيب بسخاء وأن يواصل مساعدة جُزر القمر في الاضطلاع ببرامجها الائتماني على المدين القصير والطويل.

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لما اتخذته من خطوات لتعبئة المساعدة لجُزر القمر:

٢ - تلاحظ مع الارتياح استجابة دول أعضاء ومنظمات شتى لندائها ونداء الأمين العام بتقديم المساعدة لتوفير التمويل، الكلي أو الجزئي، لعدد من المشاريع المحددة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧^(٢٠٥)؛

٣ - تلاحظ مع القلق، مع ذلك، أن المساعدة المقدمة حتى الآن تقصر عن الوفاء بالاحتياجات الملحة لهذا البلد، وأن قدرًا كبيرًا من المساعدة لا يزال مطلوبًا بصورة عاجلة للاضطلاع بالمشاريع المحددة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧؛

٤ - تكرر مناشدتها الدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والأقليمية وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية، تقديم المساعدة المالية والمادية والتقنية الفعالة والمستمرة إلى جُزر القمر لمساعدتها في التغلب على مصاعبها المالية والاقتصادية، ولاسيما العجز في ميزانيتها وفي ميزان مدفوعاتها؛

٥ - تحث الدول الأعضاء على أن تنظر بوجه خاص في إدراج جُزر القمر في برامجها التنائية والمتعددة الأطراف للمساعدة الائتمانية، وأن تعمد، في الحالات التي توجد فيها برامج مساعدة لجُزر القمر جارية فعلاً، إلى توسيع هذه البرامج حيثما أمكن ذلك؛

٦ - تحث أيضاً المجتمع الدولي على أن يراعي، عند تقديم المساعدة، مراعاة تامة، الأولوية التي تعطيها جُزر القمر للمشاريع في ميادين الهياكل الأساسية والنقل والاتصالات السلكية واللاسلكية؛

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لتنظيم برنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى ليسوتو؛

(ب) أن يتشاور مع حكومة ليسوتو بشأن مسألة العمال المهاجرين الذين يعودون من جنوب أفريقيا وأن يقدم تقريراً عن نوع المساعدات التي تلزم للحكومة لإقامة مشاريع تتطلب كفاية اليد العاملة، وذلك لمعالجة أمر استيعاب هؤلاء العمال في الاقتصاد؛

(ج) أن يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة، المالية والمتصلة بالميزانية لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة إلى ليسوتو، ولتعبئة المساعدة؛

(د) أن يبقى الحالة في ليسوتو قيد الاستعراض المستمر، وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى ليسوتو؛

(هـ) أن يتخذ الترتيبات اللازمة لاستعراض الحالة الاقتصادية في ليسوتو، والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى ذلك البلد، في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٩٧/٣٥ - تقديم المساعدة إلى جُزر القمر^(١٩٧)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن تقديم المساعدة إلى جُزر القمر، ولاسيما القرار ٤٢/٣٦ المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، الذي ناشدت فيه بإلحاح المجتمع الدولي مساعدة جُزر القمر على نحو فعال ومستمر لتمكينها من أن تواجه بنجاح الحالة الحرجة الناشئة عن الصعوبات الاقتصادية التي يمر بها ذلك البلد الحديث الاستقلال.

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠^(٢٠٤) الذي أرفق به تقرير بعثة الاستعراض التي أوفدها إلى جُزر القمر،

أيار/مايو ١٩٧٧ المتعلقين بشكوى حكومة بوتسوانا من أعمال العدوان التي يرتكبها ضد إقليمها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية.

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٤٦٠ (١٩٧٩) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي طلب فيه إلى جميع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة تقديم مساعدة عاجلة إلى زمبابوي ودول المجاورة.

وإذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ٩٧/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و١٣٠/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و١٢٥/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ التي سلّمت فيها الجمعية، في جملة أمور، بالصعوبات الاقتصادية الخاصة التي تواجه بوتسوانا نتيجة لتحويل الأموال من الإنفاق على المشاريع الائتمانية الجارية والمخططة إلى الإنفاق على ترتيبات الأمن الفعالة ضد هجمات وتهديدات روديسيا الجنوبية، وأيدت التقييات والتوصيات الواردة في مذكرتي الأمين العام المؤرختين في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٧^(٢٠٦) و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧^(٢٠٧) وفي تقريريه المؤرخين في ٧ تموز/يوليه ١٩٧٨^(٢٠٨) و ٢٨ آب/أغسطس ١٩٧٩^(٢٠٩).

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٠^(٢١٠) والذي أرفق به تقرير البعثة التي أوفدها إلى بوتسوانا استجابة لقرار الجمعية العامة ١٢٥/٣٤.

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الحرب في زمبابوي قد توقفت الآن.

وإذ تلاحظ حاجة حكومة بوتسوانا إلى تجديد وإتشاء طرق مواصلات فعالة، برية وجوية وحديدية، سواء في الداخل أو مع بقية العالم، بالنظر إلى عدم استقرار الحالة السياسية في المنطقة، وإمكانية تعرض بوتسوانا للضرر بوصفها بلداً غير ساحلي، واعتمادها على شبكات السكك الحديدية الواقعة تحت سيطرة خارجية لنقل صادراتها و وارداتها الرئيسية.

وإذ تلاحظ أيضاً ميسس الحاجة إلى الإسراع في إتمام المشاريع المحددة في مرفق تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى بوتسوانا.

(٢٠٦) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والثلاثون، ملحق كانون الثاني/يناير، وشباط/فبراير، وأذار/مارس ١٩٧٧، الوثيقة S/12307.
(٢٠٧) المرجع نفسه، ملحق تشرين الأول/أكتوبر، وتشرين الثاني/نوفمبر، وكانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الوثيقة S/12421.

(٢٠٨) Corr.1 and A/33/166

(٢٠٩) A/34/419-S/13870

(٢١٠) A/35/162-S/13870

٧ - تدعو برنامج الأمم المتحدة الائتماني، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، إلى أن تعرض على هيئات إدارتها، للنظر، الاحتياجات الخاصة لجُزر القمر وأن توافي الأمين العام بتقارير عما تتخذه هذه الهيئات من مقررات في موعد لا يتجاوز ١٥ آب/أغسطس ١٩٨١:

٨ - تناشد المجتمع الدولي أن يسهم في الحساب الخاص الذي أنشأه الأمين العام بقر الأمم المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩٢/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، بغرض تيسير توجيه التبرعات إلى جُزر القمر:

٩ - ترجو من المؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة أن تزيد برامجها الحالية لتقديم المساعدة إلى جُزر القمر، وأن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال لتقديم المساعدة، وأن تقدم إليه تقارير دورية عن الخطوات التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لمساعدة ذلك البلد:

١٠ - ترجو من الأمين العام:

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى جُزر القمر:

(ب) أن يبقي الحالة في جُزر القمر قيد الاستعراض المستمر، وأن يظل على اتصال وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً، في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨١، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى جُزر القمر:

(ج) أن يضع الترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في جُزر القمر والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية لذلك البلد، في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٩٨/٣٥ - تقديم المساعدة إلى بوتسوانا^(١٩٧)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٠٣ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ و ٤٠٦ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٥